السباطات وأهميتها في القصور الصحراوية

الدكتور : محمد بن حمو
قسم علم الآثار-كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية
جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان

مقدمة:

السباط عنصر معماري تابع للمسكن، وقد وجد فوق المسالك داخل المدن الإسلامية بشكل عام وفي القصور الصحراوية بشكل خاص، بحيث يكون بمثابة سقف فوق الطريق، وعلى هذا فإننا **سنحاول في هذا المقال** إعطاء فكرة شاملة عنه وذلك بالتعريف بالساباط، ومن ثَمَّ التطرق إلى هذا العنصر محاولين معرفة الفرق بينه وبين غيره من الإخراجات التي كانت بارزة في المسالك، بالإضافة إلى التطرق إلى وظيفته، وتقنية بنائه، وعناصره المشكلة له.

تعريف الساباط: جمع سوابيط وساباطات، ممر مسقوف بين دارين أو جدارين، وقيل عنه أنه المستوفي لهواء الطريق كله على حائطين، وقيل ممر أسفل المبنى يربط بين شارعين، ويقال له الصابة في اللهجة المغربية الدارجة –حتى الآن- سقيفة بين دارين على طريق نافذ أو غير نافذ، يمر الناس تحتها وهي تحريف للساباط[1].

وقيل أيضا هو **سقيفة** بين دارين تحتها طريق، وهو سقيفة على حائطين والطريق بينهما، وهو سقف على السكة خشبي أو حجري يحمل على مجموعة من الأقواس الحجرية وفوقه غرفة أو أكثر...ويكون له نوافذ في الجهتين في الغالب[2].

السباطات أو الأسبطة إما تكون لمالك دار واحدة أو تكون شركة بين الدارين المتقابلتين ويستعمل الفراغ الذي فوقها لبعض الأغراض، كأن تبنى فوقها غرفة تكون تابعة لأحد المنزلين الموجودين على جانبي الطريق، أو أنها تقسم بينهما بحيث يحصل كل واحد على فضاء خاص به يتصرف فيه، وقد استخدم الساباط أيضا كعنصر اتصال بين مبنيين متقابلين، فهو فضاء مكاني يقع فوق الطريق.

وعلى هذا فإن من شروط بناء الأسبطة أن تكون مرتفعة لا تضر بالمارين من تحتها، سواءً الراجلين أو الراكبين كالفارس وقوافل التجار، كما قال جميل أكبر: "ارتفاع الساباط هو قدر ما يمر تحته الراكب على أعظم محمل"[3].

وأود الإشارة إلى نقطة مهمة هنا قد نبّهني إليها بعض الزملاء الأفاضل وهي أن مصطلح الساباط في بعض مدن الصحراء الجزائرية يطلق عليه اسم السقيفة، والسقيفة عندهم هي الساباط، أي أن هناك تغيير في الأسماء، والصواب ما أثبتناه أعلاه بناءً على كتب اللغة والمصطلح، ويبقى على الدارس للمؤلفات الصادرة من أهل المنطقة التنبُه لهذا الأمر، إذا لم يبيّن الكاتب الفرق بين الكلمتين، أو عند تحدثه مع السكان المحليين.

ومصطلح الساباط كان معروفا قبل الإسلام فقد كان اسما لقرية قرب مدائن العراق "ساباط كسرى"، وساباط المدائن، وكانت هناك قرية أو مدينة في ما وراء النهر قرب سمرقند تسمى ساباط[4].

وفي المغرب الإسلامي عرف الساباط منذ العهد الأغلبي، وعرف أيضا في العهد الزيري وبالتالي فإن هذا المصطلح قد عرف منذ القرن الثاني أو الثالث الهجري، وانتشر في المغرب الإسلامي وفي الأندلس[5].

ومما تجدر الإشارة إليه في تحديد أعمق لمفهوم الساباط عدة نقاط منها:

1- قد تكون الساباطات مبنية فوق طريق نافذ أو غير نافذ وفي كل حالة تختلف مواصفات الساباطات وتختلف القوانين والأنظمة والأعراف التي تسيرها وتحكمها.

2- ظاهرة الساباطات هي ظاهرة وجدت نتيجة لظروف معينة عاشتها المدن العربية الإسلامية مثل **الظروف البيئية والمناخية والاحتياجات** السكانية إلى **مساحات إضافية** في بيوتهم.

3- اعتماد أسلوب إنشائي واضح من أجل تحميل الساباطات على الأنهج والطرقات، ويتوقف هذا الأسلوب الإنشائي على سعة وعرض الطريق من جهة وعلى مواد البناء المستخدمة والمتوفرة أيضا.

4- من المهم جدا أن تمر عملية تنفيذ وإنتاج الساباطات ضمن خطوات قانونية وفنية لكي يُكتب لها البقاء والاستمرار مستقبلا، ويبحث إذا انهدمت لسبب ما يمكن إعادتها دون اعتراض أحد[6].

بناءً على هذا يمكن أن نعرِّف الساباط عمليا بأنه:" ظاهرة أو أسلوب وهيكل إنشائي واضح وسليم يهدف إلى تحميل غرفة أو أكثر على الطريق سواءً كان الطريق نافذا أو

غير نافذ، وغالبا ما تحتوي هذه الغرف على نوافذ في واجهاتها المطلة على الطريق، وأحيانا لا تحتوي على نوافذ وإنما تفتح على داخل البيت، وهذه الغرف تضاف رغبة في توسعة المنزل أي أن **وظيفتها الأساسية** هي السكن، كما أن بناء هذه الساباطات يمر عبر أنظمة وقوانين وأعراف اجتماعية موجودة ومعمول بها داخل النسيج العمراني للمدن العربية الاسلامية[7].

❖ **الفرق بين الساباط وبين غيره من الإخراجات:**

بما أن الساباط عبارة عن إخراج في الطريق، فلا بأس هنا من الإشارة إلى بعض الأخاريج التي وجدت في المدينة الإسلامية بشكل عام، لأننا أحيانا نجد بعض المصادر تشير إلى مسألة الأخاريج في المسالك ولكن دون أن تحدد معانيها، فنجد الأخاريج تشمل الساباط والسقيفة والروشن والجناح والعسكر والرف، ولهذه المصطلحات معنى يختلف عن الساباط.

فالجناح: هو الإخراج الذي يكون الطريق تحته وهناك تشابه بينه وبين الرّوشن، وقيل الجناح هو الرّوشن ويسمى أيضا العسكر.

والعسكر: ج. عساكر وهو الإخراج المعمول على الحائط في الطريق ويقال له الجناح أيضا، والأجنحة هي الأخاريج التي تعمل على الحيطان في الشوارع،

والرّوشن: خشب يخرج من حائط الدار إلى الطريق ولا يصل إلى جدار آخر يقابله فإن وضعت به أعمدة لحمله فهو الجناح، وإلا فهو الروشن، ويمكن القول أنه شرفة تطل على خارج البيت وتحتل مكانا بارزا على سطحه[8]، وهي المعروفة عندنا الآن بالشُرفات.

الرّف: جمعه رفوف[9]، يُجعل عليه طرائف البيت كالرّفرف[10]، وكان بناؤه يحقق أغراضا نفعية، حيث كان يُبنى فوق بروز بنائي يضم بعض الغرف... وقد شاعت تسميتها في فاس بالرفارف، ومن وظائفه أيضا أنه يُجعل على أطارف البيت من الخارج يوقى به من حر الشمس[11].

❖ **وظيفة الساباطات وأهميتها:**

تمثل الساباطات بشكل عام جزءً من الدور في المدينة العتيقة، ونجدها بكثرة في القصور الصحراوية بسبب الحرارة الشديدة، فوظيفتها الأساسية هي تخفيف درجة الحرارة وتوفير جو ملائم يسمح بالحركة والسير داخل القصور من دون الشعور بالحرارة الكبيرة التي تكون خارجها، فطريقة بناء الساباطات تسهّل عملية سريان

الهواء الناشئ عن الظل الذي تحدثه، كما أن البناء الذي يعلوها يمنع وصول الحرارة إلى المسالك التي تقام عليها الساباطات، وبالتالي يمكن القول بأن الساباطات في القصور الصحراوية بصفة خاصة قد أنشأت استجابة للظروف المناخية السائدة أكثر منها استجابة لحاجة العائلة لمساحات سكنية إضافية بسبب الاكتظاظ في المدن[12].

لذلك كانت أكثر المناطق استخداما في الشوارع هي الأماكن التي تحت الساباطات لأنها مظللة، فيكثر فيها لعب الأطفال وتجمعاتهم مثلا-بل وحتى تجمع الكبار- هذا بالإضافة إلى الفوائد المناخية لأن الساباطات بكثرتها تقلل من المسطحات المعرضة لأشعة الشمس، كما أنها توسعة للناس إذا ما ضاقت عليهم منازلهم[13].

ولئن كانت الساباطات تحمي السكان من التعرض المباشر لأشعة الشمس عند الانتقال بين أجزاء المسكن الواحد أو المساكن، فإنها أيضا توفر الظلال للأفنية والطرقات وواجهات المنازل التي تربط بينها، وقد أثبتت الدراسات أن تظليل الشوارع يساهم في خفض درجة حرارة الهواء المحيط، لذلك كان الحرص شديدا على توفير الظل في شوارع ودروب المدن الإسلامية وبخاصة الصحراوية منها، فتسقيف أو تغطية المسالك أو أجزاء منها عن طريق الساباطات يعتبر عنصر مهم لتحريك الرياح، وهذا ما يجعل الساباط تقنية من تقنيات المعالجة المناخية الممتازة داخل المنازل وخارجها[14].

ويُجمل عبد القادر أكبر وظيفة الساباطات في أن لها وظيفة مناخية واجتماعية وبنائية، فأما الوظيفة **المناخية** فإن كثيرا من المدن القديمة شوارعها مغطاة في أماكن محددة بساباطات بحيث تشعر وأنت تسير في شوارعها أنك سائر في نفق مظلم وبه بعض المصابيح هنا وهناك، فالمصابيح هي تلك الفتحات التي تترك بين الساباط والساباط المجاور له، كما أن للسباطات وظيفة **بنائية** لأنها تربط المباني بعضها ببعض لتكون كتلة واحدة فيُسنِد كل مبنى الآخر، ولها أيضا وظيفة **اقتصادية** لأن بعض الساباطات استخدمت كمخزن للتمور، حيث أن أرضية الساباطات(أي الأسقف من الطريق) بنيت من جذوع النخل والسعف بطريقة تسمح للهواء بالمرور خلال الساباط من أسفله، ومن الفوائد **الاجتماعية** للساباط هي استخدامه كممر بين المنازل للنساء دون المرور بالطريق، فهذا الحل الاجتماعي المناخي البنائي الاقتصادي لم يأت من فكر المهندسين وأنظمة المخططين، ولكن من تجارب أولئك الذين يعاصرون ويعانون من البيئة ويوجدون الحلول لها، فمن تراكم

تجاربهم تبلورت الأعراف، وما هذا إلا لأن الشريعة وضعت الإطار الذي أدى لهذا الحل الأمثل لمعطيات السكان[15].

❖ **مواد بناء الساباط وتقنياته:**

لقد خضع بناء الساباطات للمواد المتوفرة بالمنطقة التي وجدت بها، فنجد بأن منها ما جُعل أسفله بالخشب المتوفر بالمنطقة، وأخرى بعوارض نخيلية، وثالثة بالحجر وأخرى بالآجر، أما عن بناء الساباط فيكون بالطوب أو الطابية أو خليط من الحجارة والطين.

وبخصوص المناطق الصحراوية فقد بنيت الساباطات بالمواد المتوفرة بها، فنجدها قد بنيت إما بالحجارة كبعض قصور غرداية، وأخرى بنيت بالطوب وهذا ما نجده في معظم قصور أدرار وبشار، وبخصوص أسفلها-أي سقف الطريق- فنجد بأنه قد استعمل في معظمها الخشب وبالذات عوارض نخيلية وقد جعلت العوارض بشكل مستوٍ فوق المسلك(أنظر اللوحة1 والشكلين 1، 2)، كما أننا قد لاحظنا في بعض قصور غرداية بأن بعض الساباطات قد بنيت بخليط من الحجارة بطريقة الأقبية نصف الأسطوانية(أنظر اللوحة2 والشكلين 3، 4)، وهي بهذا تشبه تلك المبنية بالآجر في بعض المدن كتونس والقيروان، وبخصوص استعمال الأقبية المتقاطعة فقد استعملت هذه التقنية في المغرب الأدنى.

ففي قصور أدرار وبشار نجد بأن الساباطات قد أُنشأت مستوية، بحيث وضع بناء الخشب فوق الجدران ثم وضع فوقها جريد النخل ومواد أخرى، وغُطيت بعد ذلك بالتراب الطيني المدكوك المعد خصيصا لهذا الغرض، ثم يكتمل بناء الساباط على شكل غرفة فوق الطريق.

أما في قصور غرداية فقد بُني بعضها بنفس التقنية المذكورة أعلاه، وقد بُنيت أخرى بتقنية الأقبية نصف الأسطوانية، وقد استعمل خليط من الحجر في ذلك، وهذا نظرا لتوفر الحجارة بالمنطقة.

❖ **مقومات الساباط وعناصره:**

يجب أن تتوفر ثلاثة عناصر أساسية لإنشاء الساباط وهي الجدار الذاتي لصاحب المسكن والجدار المقابل-ويكون إما ملكا له أو ملكا لجاره- وثالثا المسلك الذي يقام عليه الساباط.

بالنسبة لجدار مسكن صاحب الساباط، فإنه إذا أراد أن يبني فإنه يضع خشب الساباط مباشرة فوق جداره-إذا لم يوجد فوق جداره أي بناء- أي أنه يضع الخشب فوق السور مباشرة(أنظر الصورة3)، أما إذا كان الجدار عاليا فيمكن له أن يُنشئ في الطريق أعمدة ملاصقة لجداره، ويضع فوقها خشبه(أنظر الصورة4)، ولكن بشرط أن يكون المسلك واسعا لا يضر بأحد من المارين، وإن كان بعض العلماء منع من ذلك[16].

وبخصوص الجدار المقابل-جدار الجار في الغالب-: فيمكن وضع الخشب فيه بطريقتين أيضا، فإما أن توضع فوق الجدار أثناء البناء وفي هذه الحالة يمكن أن يكون الجار المقابل مشاركا لصاحب الساباط فيه(الشكل5)، وقد يبنى جدار ملاصق لجدار الجار، وهنا لا يكون شريكا معه في الساباط، الطريقة الثانية يحفر للأخشاب في الجدار المقابل وذلك بإحداث ثقوب فيه، ولا يكون الجار المقابل في هذه الحالة له حق في ملكية الساباط، وهذه الطريقة كانت معروفة منذ العهد النبوي فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"**لا يمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره**"، ثم يقول أبو هريرة ما لي أراكم عنها معرضين؟ والله لأرميّن بها بين أكتافكم[17]، وأما تشديد أبي هريرة فمعناه إن لم تقبلوا هذا الحكم وتعملوا به راضين لأجعلنّها-أي الخشبة- على رقابكم كارهين، وأراد بذلك المبالغة على ما قرره كثير من أهل العلم، ووقع هذا من أبي هريرة حين كان يلي إمرة المدينة نيابة عن مروان في بعض الأحيان[18].

أما **المسلك** الذي يقام عليه الساباط فإما يكون نافذا أو غير نافذ، وقد اختلف العلماء في مسائل بناء الساباطات في النوعين:

ففي **المسالك النافذة** التي تكون واسعة جدا كالمسالك الأساسية في المدن أو التي تتفرع عنها وتكون في سعتها مقاربة للأولى، فقد اشتُرط في الكبرى أن يكون الساباط عاليا بحيث لا يضر بالركبان سواءً كانوا فرسانا أو قافلة، أما المسالك الأقل منها والتي قلنا بأنها تقاربها حجما، فإن الساباط يكون مرتفعا بحيث لا يضر بالمارين من السكان، ويكون في هذه الحالة أخفض من سابقه[19].

وفي **المسالك غير النافذة**: نجد بأن بعض العلماء منعوا من إحداث الساباط والإخراجات بشكل عام في مثل هذه المسالك، لأنها-أي هذه الدروب- مشتركة المنافع بين أصحابها، وبالتالي فلا حق لأحدهم التصرف في حق الجماعة، ومع هذا نجد هنا نقطة قد توقع الباحث في حيرة، وهي مسألة القِدَم، أي إذا كان الساباط قديما فلصاحبه إعادته على ما كان عليه، وليس للساكنين بالدرب منعه، خاصة إذا كان المسكنين المتقابلين ملك له[20]، ومن خلال تتبعي لمثل هذه الحالات التي جاءت في المصادر الفقهية ظهر لي بأن باني هذا الساباط ربما بناه في فترة توسع المدينة، ومن المحتمل بأنه كان يسكن في الدرب بمفرده أو أنه كان يملك المسكنين المتقابلين معا، وبما أن الدرب كان به عدد قليل من السكان فكان من حقه في ذلك الوقت إنشاء الساباط بموافقة الساكن معه، ثم مع توسع المدينة وكثرة السكان بمثل هذه الدروب أصبح ممنوعا على أي ساكن أن يحدث في مثل هذه المسالك شيئا إلا برضى جيرانه، أما ما كان موجودا من قبل فلا يُتعرض له ولصاحبه إعادته وتجديده على ما كان عليه منذ ابتدائه.

ومع هذا فإننا نجد بأن بعض العلماء تساهل في ذلك فأجاز بناء الساباط في المسالك غير النافذة بشرط أن لا يضر بجيرانه وبأن يرفع الساباط رفعا بيّنا بحيث لا تصل إليه رؤوس الركبان،وقد أشار إلى هذه الحقيقة جميل أكبر كما تكلم أيضا على مسألة علو أرض المسلك مع مرور الزمن فيصدم رءوس الناس ويمنع مرور الدواب بالأحمال، ويقطع الطريق إلا على الماشي، لذلك يطلب من صاحب الساباط أن يهدمه ويعيد بناءه أعلى مما هو عليه إذا كان حفر الطريق يؤثر على المارة[21].

وهناك نقطة لا تقل أهمية عن ارتفاع الساباط في المسالك بشكلها العام وهي طول الساباط، فقد كان من الضروري أن لا يحدث ظلمة على الطريق، وذلك بأن يُقدَّر طوله بحيث لا يكون طويلا جدا، ويزداد الأمر أهمية إذا ما تجاور سابطان في مسلك واحد، ومن هنا كان الواجب على محدث الساباط الثاني أن يبتعد عن الساباط الأول بمسافة محددة، ويترك ذلك الفراغ مفتوحا للإضاءة والتهوية[22] (أنظر اللوحة3).

وهناك حالات قد وقعت ببعض المدن الإسلامية أوجبت تدخل العلماء و عرفاء البناء لحل مثل هذه المشاكل في مثل هذا النوع من المسالك غير النافذة، ولا بأس من أن أذكر هنا بعضها، فمن ذلك مثلا ما طُرح على أحد العلماء في زنقة[23] غير نافذة كان يُدخل عليها إلى مواضع، ثم صارت تلك المواضع كلها لرجل آخر ما عدا

عرصة واحدة تقابل وجه الداخل، وبأول هذه الزنقة صابة قديمة، فأراد المالك الجديد أن يزيد في الصابة إلى قرب باب عرصة الرجل الآخر، ففصَّل المجيب في هذه المسألة وقال بأنه إذا رفع القناطر التي بنى عليها ما يريد رفعا بيّنا بحيث لا تصل إليه رؤوس المارين من الركبان تحتها ولم يحدث بذلك ظلمة فيما تحت ذلك من الزنقة المذكورة فإن له أن يحدث ذلك ويبنى عليه ما شاء وليس لجاره أن يمنعه من ذلك، وإن كان هذا البناء يحدث ضررا أو ظلمة منع منه[24]، وهذا ما يفسر لنا وجود ساباطات متقاربة تفصل بينها فراغات مفتوحة في بعض المدن، وذلك حتى لا تحدث ظلمة على الطريق.

وسئل بعض الفقهاء عن رجل يسكن في آخر الرائغة** وأحدث في أقصاها ساباطا برضى جيرانه، والظاهر أنه لا يضر بأحد لأنه آخر ساكن بهذا المسلك فهل له ذلك؟ بيّن المجيب بأنه يزال ما ذُكر ويرجع إلى ما كان عليه ولا ينفع رضى من وصفت[25]، إذًا فقد منع العلماء مثل هذا الإخراج، ورغم وجود هذا المنزل في آخر الرائغة حيث لا يضر بأحد فقد تعامل العلماء مع هذا بحزم، وعليه فمثل هذه المسالك غير النافذة الأصل أن لا نجد فيها إخراجات في أي جهة كانت، ولو وجدنا في بعضٍ منها مثل هذا فإنه قد يُفسر بعدة أسباب منها ضعف السلطة الحاكمة خاصة أثناء الحروب وبشكل أخص عند الصراع على كرسي الحكم، ومن تلك الأسباب أيضا عدم تحكيم أهل العلم في مثل هذه النوازل، أو لطغيان بعض من يتبجّح بقربه من السلطان أو الوزير أو غيره ممن له سلطة معينة، واعتبر ذلك بعصرنا تجده.

خاتمة:

ما يمكن أن نقوله في الأخير وهو أن الساباط عنصر معماري مهم في المدن بشكل عام وفي القصور الصحراوية بشكل خاص، لأن له عدة وظائف مهمة كربح مساحات إضافية للمسكن، بالإضافة إلى توفير الظل في المسالك، وذلك بسبب الحرارة، وغير ذلك من الوظائف الاقتصادية والاجتماعية، ويعتبر الآن من الحلول الواجب اتخاذها والتي من شأنها أن تساعد على استمرارية الاستقرار في المناطق الصحراوية بشكل يخفف من حدة الهجرة إلى غيرها من المناطق الساحلية أو التَّلية، فنقترح في هذا الصدد أن تهتم الدولة بهذه العناصر المعمارية التي لا تكلف في الحقيقة كثيرا من الناحية المادية وذلك بإنشائها أو المساعدة على إنشائها، لأنها تستطيع أن تساعد في الحفاظ على تلك المناطق الأثرية التي تحمل جزءً من تاريخنا وأصالتنا.

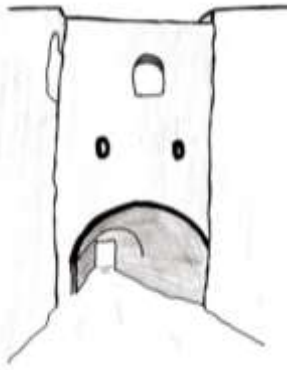

اللوحة1، الشكلين 1، 2: ساباطات مبنية على

أسقف حجرية، من أحد قصور غرداية

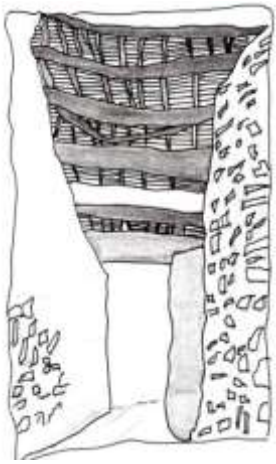

اللوحة2، الشكلين 3، 4: ساباطات مبنية على

أسقف خشبية، من أحد قصور تيمون

الصورة3:الطريقة الأولى لبناء الساباط عن جميل عبد القادر أكبر .

الصورة4، الشكل5: الطريقة الثانية لبناء الساباط من أحد قصور تميمون .

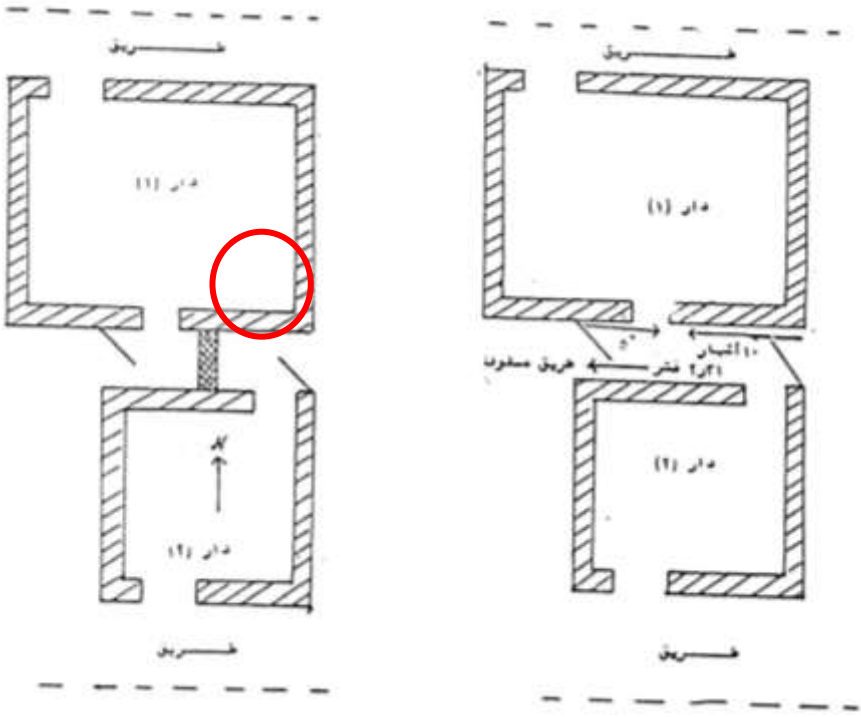

طريق مسقوف طويل نسبيا وهو مشترك بين جارين .

قُسم تسقيف الطريق بينهما، فأصبح لكل واحد جزء خاص به .

الشكل6: قسمة الساباط بين الجارين بحيث يحصل كل واحد على فضاء خاص به يتصرف فيه.

اللوحة3: تجاور ساباطين وترك فراغ بينهما للإضاءة والتهوية .

هوامش البحث:

1. - أنظر:- برهان الأئمة حسام الدين عمر بن عبد العزيز البخاري ابن مازة، **كتاب الحيطان، دراسة فقهية لأحكام البناء والإرتفاق**، ط1، تحقيق عبد الله نذير أحمد، مركز النشر العلمي جامعة الملك عبد العزيز-جدة، 1416هـ/1996م، ص111؛ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي المعروف بابن قدامة، **المغني**، ويليه **الشرح الكبير** للإمام ابن قدامة المقدسي، تحقيق محمد شرف الدين خطاب والسيد محمد السيد، ط1، ج7، دار الحديث القاهرة، 1416هـ/1996م، ص31؛ أبو عبد الله محمد بن إبراهيم اللّخمي المعروف بابن الرامي، **الإعلان بأحكام البنيان**، تحقيق ودراسة فريد بن سليمان، تقديم عبد العزيز الدويلاتي، مركز النشر الجامعي، 1999م، ص150؛ أحمد بن يحي الونشريسي، **المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء إفريقية والأندلس والمغرب**، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي، ج9، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1401هـ/1981م، ص35؛ عبد الرحيم غالب، **موسوعة العمارة الإسلامية**، ط1، بيروت-لبنان، 1408هـ/1988م.ص217؛ عاصم محمد رزق، **معجم مصطلحات العمارة والفنون الإسلامية**، ط1، مكتبة مدبولي، 2000م، ص136؛ توفيق حمد عبد الجواد، **العمارة الإسلامية فكر وحضارة**، مكتبة الأنجلو المصرية، 1987م، ص480.
2. - هيثم أحمد حمزة، **ظاهرة الساباطات في مدينة تونس العتيقة**(ضمن السور الأول)، بحث مقدم لنيل شهادة الدراسات المعمقة في الآثار، بإشراف محمد حسن، شعبة الآثار قسم التاريخ كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية بتونس، جامعة الآداب والفنون والعلوم الإنسانية تونس1، 2000-2001م، ص17.

3. - جميل عبد القادر أكبر، **عمارة الأرض في الإسلام، مقارنة الشريعة بأنظمة العمران الوضعية**، ط2، دار البشير، عمان-الأردن، مؤسسة الرسالة بيروت- لبنان، 1416 هـ/1995م، ص264؛ محمد عبد الستار عثمان، **الإعلان بأحكام البنيان لابن الرامي دراسة أثرية معمارية**، دار المعرفة الجامعية، إسكندرية-مصر، 1408هـ/1988م، ص180، 183.
4. - مراد الزبيدي، **تحقيق رسالة "تحقيق المناط في عدم إعادة الساباط" للشيخ بيرم الثاني والذيل عليها**، ضمن كتاب قراءات في الفكر المعماري والعمراني العربي والإسلامي، جامعة الزيتونة المعهد العالي لأصول الدين، 1429هـ/2008م، ص398-401.
5. - نفس المرجع، ص402.
6. - هيثم أحمد حمزة، مرجع سابق، ص65.
7. - نفس المرجع، ص66.
8. - أنظر:- ابن قدامة، مصدر سابق، ج7، ص31؛ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن أبو زيد القيرواني، **النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات**، تحقيق عبد الفتاح الحلو، ط1، ج11، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، 1999م، ص43؛ ابن الرامي، مصدر سابق، ص148؛ الونشريسي، مصدر سابق، ج8، ص431؛ عبد الرحيم غالب، مرجع سابق، ص207؛ عاصم محمد رزق، مرجع سابق، ص148.
9. - زين الدين محمد بن أبي عبد القادر الرازي، **مختار الصحاح**، ط3، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت-لبنان، 1430هـ/2009م، ص229.
10. - مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، **القاموس المحيط**، رتبه ووثقه، خليل مأمون شيحا، ط4، دار المعرفة، بيروت-لبنان، 1430هـ/2009م، ص521.
11. - عبد الستار عثمان، مرجع سابق، ص171-172؛ وللتفصيل أكثر حول الرفوف في العمارة الإسلامية ارجع إلى: عيسى بن موسى بن أحمد التطيلي، **رفع الضرر**، مخطوط بمكتبة الحامة تحت رقم 6،1298، ص161.
12. - أنظر مثل هذا الكلام عند:- مراد الزبيدي، مرجع سابق، ص403.
13. - جميل عبد القادر أكبر، مرجع سابق، ص265.
14. - مراد الزبيدي، مرجع سابق، ص404.
15. - جميل عبد القادر أكبر، مرجع سابق، ص266.
16. - نفس المرجع، ص265؛ هيثم أحمد حمزة، مرجع سابق، ص68-69.
17. - أنظر:- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري**، طبعة فريدة مصححة مرقمة مرتبة حسب المعجم المفهرس وفتح الباري ومأخوذة من أصح النسخ ومذيلة بأرقام طرف الحديث، ط2، دار الفيحاء-دمشق، دار السلام-الرياض، 1419هـ/1999م، ص397؛ ابن رجب الحنبلي، **جامع العلوم والحكم، شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم**، اعتنى به وحققه محمود النادي، دار بن الهيثم، دط، دت، ص171.

18. - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه وتحقيقه محب الدين الخطيب، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، راجعه قصي محب الدين الخطيب، ط1، ج5، دار الريان للتراث، القاهرة-مصر، 1407هـ/1986م، ص131-133؛ محي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، خرج أحاديثه صلاح عويضة، راجعه لغويا محمد شحاتة، ج11، دار المنار-القاهرة، 1423هـ/2003م، ص224؛ - محمد بن إسماعيل اليمني الصنعاني، **سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الحكام**، ط2، ج3، دار الكتاب العربي، بيروت-لبنان، 1406هـ/1986م، ص121-122.

19. - هيثم أحمد حمزة، مرجع سابق، ص72-73؛ جميل عبد القادر أكبر، مرجع سابق، ص264.

20. - أبو القاسم بن أحمد البلوي التونسي البرزلي، **فتاوي البرزلي، جامع مسائل الأحكام لما نزل من القضايا بالمفتين والحكام**، تقديم محمد الحبيب الهيلة، ط1، ج4، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، 2002م، ص382؛ وانظر: الونشريسي، مصدر سابق، ج8، ص447؛ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن قاسم بن سعيد التلمساني العقباني، **تحفة الناظر وغنية الذاكر في حفظ الشعائر وتغيير المناكر**، تحقيق علي الشنوفي، عن مجلة الدراسات الشرقية للمعهد الفرنسي بدمشق، ج19، 1967م، ص63؛ وانظر في معناها:- القيرواني، مصدر سابق، ج11، ص43-44؛ التطيلي، مصدر سابق، ص161-162؛ أبو الوليد القرطبي ابن رشد، **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل في مسائل المستخرجة**، وضمنه **المستخرجة من الأسمعة_المعروفة بالعتبية** لمحمد العتبي القرطبي، تحقيق محمد حجي وآخرون، ط2، ج9، دار الغرب الإسلامي، بيروت-لبنان، 1408هـ/1988م، ص298-299؛ شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، **الذخيرة**، تحقيق محمد حجي وآخرون، ط1، ج6، دار الغرب الإسلامي بيروت، ص184؛ أبو القاسم بن علي بن عبد الله الكناني بن سلمون، **العقد المنظم للحكام فيما يجري بين أيديهم من الوثائق والأحكام**، مخطوط في الفقه المالكي، مكتبة الحامة بالجزائر تحت رقم 1366، ص175؛ القاضي كامي محمد بن أحمد بن إبراهيم الحنفي أفندي الأَدَرْنوي، **رياض القاسمين أو فقه العمران الإسلامي**، دراسة وتحقيق أحمد بن حموش، ط1، دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق-سورية، 1421هـ/2000م، ص237.

21. - جميل عبد القادر أكبر، مرجع سابق، ص264.

22. - البرزلي، مصدر سابق، ج4، ص398-399؛ وانظر:- الونشريسي، مصدر سابق، ج8، ص439؛ وانظر عن حكم إنشاء الساباط:- التطيلي، مصدر سابق، ص161-162؛ أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر النفوسي الفرسطائي، **القسمة وأصول الأرضين**، كتاب في فقه العمارة الإسلامية، تحقيق وتعليق وتقديم الشيخ بكير بن محمد الشيخ بلحاج ومحمد صالح الناصر، ط2، مزيدة ومنقحة، المطبعة العربية جمعية التراث القرارة-غرداية،

1418هـ/1997م، ص172، 190؛ ابن رشد، مصدر سابق، ج9، ص298-299؛ ابن قدامة، مصدر سابق، ج7، ص32-33.

- Revue Algérienne et Tunisienne de **l'Egislation de Jurisprudence**, Fondée par l'Ecol de Droit d'Alger, Publieé sous la Direction de Robert Estoblon, anné, 1900, P46.

23. - تأتي بمعنى حشد وحشر، الزنق بمعنى الضيق والزنقة مسلك ضيق، ومصطلح الزنقة منتشر في بلاد المغرب الإسلامي، وانتقلت إلى الإسكندرية من بلاد المغرب، حيث مازال هذا المصطلح يطلق على موضع تجاري بالمدينة يسمى زنقة الستات. أنظر:- عبد الستار عثمان، مرجع سابق، ص178.

24. - الونشريسي، مصدر سابق، ج8، ص42-43، ج9، ص05-06؛ وانظر:- التطيلي، مصدر سابق، ص161-162؛ الفرسطائي، مصدر سابق، ص172، 190؛ محمد العقباني، مصدر سابق، ص63؛ جميل عبد القادر أكبر، مرجع سابق، ص281.

- Revue Algérienne Et Tunisienne, Op-Cit, P46.

وانظر تفصيل بناء الأسبطة عند ابن رشد وابن قدامة:- ابن رشد، مصدر سابق، ج9، ص298-299؛ ابن قدامة، مصدر سابق، ج7، ص31-32.

** - يقال راغ الفرس يمنة ويسرة ولم يسر في الطريق، ويقال حاد يمنة ويسرة، ويقال طريق رائغ أي مائل، وفي حديث الأحنف فعدلت إلى رائغة من روائغ المدينة أي طريق يعدل ويميل عن الطريق الأعظم، قال محقق كتاب البرزلي، أن الرائغة هي الطريق المائلة عن الشوارع الكبيرة في المدينة، ولعل الرائغة بالراء هي نفسها الزائغة بالزاي. أنظر:- البرزلي، مصدرسابق، ج4، ص380؛ عبد الستار عثمان، مرجع سابق، ص177.

25. - البرزلي، مصدر سابق، ج4، ص398. وانظر: - الونشريسي، مصدر سابق، ج8، ص438-439.